

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٠٠/٣٦

بتحديد اختصاصات وزارة التعليم العالي

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩٤/١٥ بتحديد اختصاصات وزارة التعليم العالي ،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : تحدد اختصاصات وزارة التعليم العالي وفقاً للملحق المرفق .

مادة (٢) : يلغى المرسوم السلطاني رقم ٩٤/١٥ المشار إليه ، كما يلغى كل ما يخالف هذا
المرسوم أو يتعارض مع أحكامه .

مادة (٣) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

صدر في : ٢ من صفر سنة ١٤٢١هـ

الموافق : ٦ من مايو سنة ٢٠٠٠م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٦٧١)

الصادرة في ١٥/٥/٢٠٠٠م

اختصاصات وزارة التعليم العالي

- ١ - تنفيذ السياسات المعتمدة للتعليم العالي والبحث العلمى فى ضوء متطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتطورات العلمية .
- ٢ - اقتراح السياسة العامة للتعليم العالي والبحث العلمى فى الجامعات والكليات والمعاهد العليا ومراكز البحوث العلمية التى تشرف عليها الوزارة ، وسبل توجيهها بما يتفق والأهداف الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والعلمية للدولة .
- ٣ - الإشراف على مؤسسات التعليم العالي التابعة للوزارة أو تلك التى تسند إليها .
- ٤ - تشجيع البحث العلمى وفق متطلبات التنمية فى المجتمع ، والإشراف على مراكز البحوث العلمية التابعة للوزارة .
- ٥ - تطبيق قانون البعثات والإعانات الدراسية وإتاحة الفرص أمام المؤهلين لمتابعة دراستهم العليا فى التخصصات التى تحتاج إليها البلاد .
- ٦ - تقييم المؤهلات والدرجات العلمية التى تمنحها الجامعات والكليات والمعاهد العليا والمؤسسات العلمية ومعادلتها والتصديق عليها .
- ٧ - حصر وتسجيل الدرجات العلمية التى يحملها العمانيون بعد المرحلة الجامعية الأولى ، وفقاً للقواعد المنظمة لذلك ، حتى يتسنى استخدام اللقب العلمى لها فى التعامل .
- ٨ - اتخاذ الإجراءات اللازمة للاعتراف بالمؤهلات والدرجات العلمية التى تمنحها مؤسسات التعليم العالي بالسلطنة فى الخارج .
- ٩ - الترخيص بإنشاء الجامعات والكليات والمعاهد العليا الخاصة فى إطار السياسة العامة للتعليم العالي والبحث العلمى ، وذلك بالتنسيق مع الوزارات والجهات المختصة ، ومتابعة التزامها بالقوانين واللوائح والقرارات المنظمة لعملها .
- ١٠ - اقتراح تنظيم قبول الطلاب بمؤسسات التعليم العالي التى تشرف عليها الوزارة .

- رؤية للتعليم والعلم
- ١١ - متابعة التنسيق والتكامل بين مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي ، في حقول التخصص والدرجات العلمية التي تمنح في كل منها ، وذلك في إطار السياسة العامة للتعليم العالي والبحث العلمي .
 - ١٢ - إعداد مشروعات القوانين المتعلقة بالتعليم العالي والبحث العلمي ، وإصدار اللوائح والقرارات المنفذة لها .
 - ١٣ - المشاركة في توثيق العلاقات العلمية والثقافية الخارجية في مجال التعليم العالي والبحث العلمي ، وتمثيل السلطنة في المنظمات والمؤتمرات الدولية والاقليمية في هذا المجال .
 - ١٤ - العمل على تأهيل وتدريب الموظفين العمانيين العاملين في الوزارة .
 - ١٥ - تمارس الوزارة صلاحياتها عن طريق أجهزتها المختلفة وفقاً لهيكلمها التنظيمي .

تأليفه لعميد للبحوث

رؤية للتعليم العالي والبحث العلمي : (١) رسالة
رؤية للتعليم والبحث العلمي : (٢) رسالة
رؤية للتعليم والبحث العلمي : (٣) رسالة
رؤية للتعليم والبحث العلمي : (٤) رسالة

عميد البحث العلمي
رؤية للتعليم

رؤية للتعليم : ٧٤

رؤية للتعليم : ١٧

(٢٧٣) رسالة للتعليم والبحث العلمي

رؤية للتعليم : ٧٧